

## وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ٢٢٠٨ لسنة ٢٠١٤

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على الكتاب الرابع من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للكتاب الرابع للقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء مكتب حماية الأصناف النباتية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٤١ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون حماية حقوق الملكية الفكرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٤١ لسنة ٢٠٠٣ بتبعية مكتب حماية الأصناف النباتية للإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى الواردة برقم (٢٣٥٠٧) بتاريخ ٢٠١٤/١٢/١٢ ؛

قرر :

مادة ١ - منح الحماية للأصناف النباتية وفق الجدول التالى :

م	النوع النباتى	اسم الصنف	اسم صاحب الحق
١	فراولة	DRISSTRAWNINETEEN	شركة Driscoll Strawberry Associates, INC
٢	فراولة	DRISSTRAWTWENTY	شركة Driscoll Strawberry Associates, INC
٣	يوسفى	Tango Mandarine	شركة EUROSEMILLAS, S.A.
٤	أذرة شامية هجين فردى أبيض	فاين ١٠٠٥	شركة فاين سيدز انترناشيونال
٥	عنب	Chimenti Globe	Alfredo Chimenti A.

مادة ٢ - تبدأ مدة الحماية اعتباراً من تاريخ صدور شهادة الحماية طبقاً لأحكام المادة (١٩٣) من القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠١٤/١٢/٣١

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أ.د/ عادل السيد البلتاجى